



وزارة الزراعة

588

٢٠١٦/١/٦

الرقم

التاريخ

الموافق

مساعد الأمين العام

مدير مديرية

مدير مديرية زراعة

مدير وحدة

أرفق طياً القانون المعدل لقانون الزراعة رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥، والصادر في عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٣٧٥) تاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١.

للمعمل بما جاء فيه وتعميمه على الموظفين لديكم.

واقبلوا احترامي،،،

وزير الزراعة

الدكتور عاكف الزعبي

نسخة / عطوفة الأمين العام

نسخة / مساعد الأمين العام للحراج والمراعي

نسخة / مدير مديرية الحراج

نسخة / مدير مديرية تكنولوجيا المعلومات

نسخة / مدير وحدة الشؤون القانونية

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

قانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥

قانون معدل لقانون الزراعة

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الزراعة لسنة ٢٠١٥)
ويقرأ مع القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ المشار إليه فيما
يلي بالقانون الأصلي قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره
في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- يعدل القانون الأصلي بإضافة المادة (٦٣ مكرر) إليه
بالنص التالي:-

المادة ٦٣ مكرر

على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر، لا يجوز للمحكمة
المختصة الأخذ بالأسباب المخففة التقديرية لتنزيل العقوبة عن
الحد الأدنى المقرر لأي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها

